اللهم لا عانة

فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم
فإذا فعلوا فأخبرهم أن الله فرض عليهم زكاة تؤخذ من
أموالهم وترد على فقرائهم فإذا أطاعوا فخذ منهم وتوق
كرائم أموال الناس

باب ليس فيما دون خمس ذود صدقة

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن محمد بن عبد الر
حمان بن أبي صعصعة المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري
أن رسول الله صلى الله عليه قال ليس فيما دون خمسة أوسق
من التمر صدقة وليس فيما دون خمس أواق من الورق
صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة

باب زكاة البقر

وقال أبو حميد قال النبي صلى الله عليه لأعرفن ما جاء الله رجل
ببقرة لها خوار ويقال جؤار تجأرون ترفعون أصواتهم

كما

اللهم ذا عائد

٣٤٢

كما تجأر البقرة نا عمر بن حفص بن غياث قال أنا أبي قال نا الأعمش
عن المعرور بن سويد عن أبي ذر قال انتهيت إلى النبي صلى الله عليه
قال والذي نفسي بيده أو والذي لا إله غيره أو كما حلف ما
من رجل تكون له إبل أو بقر أو غنم لا يؤدي حقها إلا أتي
بها يوم القيامة أعظم ما تكون وأسمنه تطؤه
بأخفافها وتنطحه بقرونها كلما جازت أخراها ردت عليه
أولاها حتى يقضى بين الناس رواه بكير عن أبي صالح عن أبي
هريرة عن النبي صلى الله عليه

باب الزكاة على الأقارب

وقال النبي صلى الله عليه له أجران أجر القرابة والصد
قة حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنا مالك عن إسحاق بن
عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول كان
أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالا من نخل وكان
أحب أمواله إليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد
وكان رسول الله صلى الله عليه يدخلها ويشرب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)